

الباب الخامس عشر
آداب إتيان الرجل أهله

٦٨٢ - عن ابن عباسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ ؛ قَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ ! جَنَّبْنَا الشَّيْطَانَ ، وَجَنَّبَ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا ؛ فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ ؛ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا» .

الطرق: مالك في الموطأ (٣٧٠٥) . عبدالرزاق في المصنف (١٠٤٦٥ ، ١٠٤٦٦) . ابن أبي شيبة في المصنف (١٧١٥٢ ، ٢٩٧٣٢) . الحميدي في المسند (٥١٦) . أحمد في المسند (١٨٦٧ ، ١٩٠٨ ، ٢١٧٨ ، ٢٥٥٥ ، ٢٥٩٧) . عبد في المنتخب (٦٨٨) . الدارمي في السنن (١٤٥/٢) . البخاري في الصحيح (١٤١ ، ٣٢٧١ ، ٣٢٨٣ ، ٥١٦٥ ، ٦٣٨٨ ، ٧٣٩٦) . مسلم في الصحيح (١٤٣٤) . واللفظ له . ابن ماجه في السنن (١٩١٩) . أبو داود في السنن (٢١٦١) . الترمذي في السنن (١٠٩٢) . النسائي في السنن (٩٠٣٠ ، ٩٠٣١) . البغوي في مسند ابن الجعد (٨٤٦) . ابن حبان في الصحيح (٩٧٩) . الطبراني في الكبير (١٢١٩٥) . وفي الدعاء (٩٤١ ، ٩٤٢) . ابن السني في العمل (٦٠٨) . ابن جميع في الشيوخ (١٢٤) . البيهقي في الكبير (١٤٩/٧) .

٦٨٣ - طريق حديث أبي أمامة: الطبراني في الدعاء (٩٤٣) .

٦٨٤ - طريق حديث الحسن: عبدالرزاق في المصنف (١٠٤٦٧) .

... = حديث أبي الأسود الدؤلي، عن أبي ذرٍّ: عن النبي ﷺ؛ قال: «في بُضْعِ أَحَدِكُمْ

صَدَقَةٌ». قالوا: يا رسول الله! آياتي أحدنا أهله فيكون له فيه أجر؟ قال: «أرأيت إن وضعتها في الحرام؛ أكان عليه فيها وزر؟ فكذلك إذا وضعتها في الحلال؛ كان له فيها أجر». سيأتي لاحقاً.

٦٨٥ - طرق حديث أبي البخترى: أبو داود الطيالسي في المسند (٤٧١). ابن المبارك في الزهد فيما زاده نعيم (١١٦).

٦٨٦ - حدثني الشعبي: أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيُؤَجَّرُ فِي مَسْحِ يَدِهِ عَلَى رَأْسِ وُلْدِهِ، وَفِي إِتْيَانِهِ أُمَّرَأَتَهُ». رواه: ابن المبارك في الصلة (١٥٧).

٦٨٧ - عن أبي قلابة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلُهُ؛ فَلْيَسْتَتِرْ، وَلَا يَتَجَرَّدَانِ تَجَرُّدَ الْعَيْرَيْنِ». الطرق: عبدالرزاق في المصنف (١٠٤٦٩، ١٠٤٧٠). واللفظ له. ابن أبي شيبة في المصنف (١٧٦٢٥). الدارقطني في العلل (٧٥٧).

٦٨٨ - طريق حديث أبي أمامة: الطبراني في الكبير (٧٦٨٣).

٦٨٩ - طريق حديث عبدالله بن سرجس: النسائي في السنن (٩٠٢٩).

٦٩٠ - طرق حديث عبدالله بن مسعود: ابن أبي حاتم في العلل (١٢٨٣). الطبراني في الكبير (١٠٤٤٣). الدارقطني في العلل (٧٥٧). البيهقي في الكبير (٩٣/٧).

٦٩١ - طرق حديث عتبة بن عبد السلمي: ابن ماجه في السنن (١٩٢١). الطبراني في الكبير (١٢٩/١٧).

٦٩٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ قَالَ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلُهُ؛ فَلْيَسْتَتِرْ؛ فَإِنَّهُ إِذَا لَمْ يَسْتَتِرْ؛ اسْتَحْيَتِ الْمَلَائِكَةُ وَخَرَجَتْ، وَحَضَرَهُ الشَّيْطَانُ، فَإِذَا كَانَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ؛ كَانَ الشَّيْطَانُ فِيهِ شَرِيكٌ». الطرق: الطبراني في الأوسط (١٧٨). واللفظ له. عمر بن بدر في الوقوف (٧١).

٦٩٣ - عن مولاة عائشة، عن عائشة؛ قالت: ما رأيت فرج رسول الله ﷺ قط.

الطرق: أحمد في المسند (٢٥٦٢٥). واللفظ له. ابن راهويه في المسند (١٠٣٨). ابن ماجه في السنن (١٩٢٢).

٦٩٤ - عن ابن عباس؛ قال: قالت عائشة رضي الله عنها: ما أتى رسول الله ﷺ أحداً من نسايه إلا متقنعا، يرخي الثوب على رأسه، وما رأته من رسول الله ﷺ، ولا رآه مني.

الطرق: أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (١٩٨). واللفظ له. ابن الأعرابي في المعجم (١٠٨٥).

٦٩٥ - طريق حديث عبد الكريم بن أبي المخارق: البغوي في مسند ابن الجعد (٣٥٤٣).

٦٩٦ - عن سعيد بن المسيب؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الرجال: الغيور على أهله، الحصان من غيره. وخير النساء: المعتزلة لزوجها، الحصان من غيره. واصلدقوهن بضعهن (يعني: الغشيان)، ولا تعجلوهن؛ فإن لهن حاجة كحاجتكم، والحياء عشرة أجزاء؛ فللنساء تسعة، وللرجال جزء، ولولا ذلك؛ لتساقطن تحت ذكورهم كما تساقط البهائم تحت ذكورهم».

رواه: ابن أبي الدنيا في العيال (٤٩٩).

٦٩٧ - طريق حديث أبي هريرة: الذهبي في الميزان (١٠١٦٨).

٦٩٨ - طرق حديث ابن عمر: «فُضِّلَتِ المرأة على الرجل بتسعة وتسعين من اللذة، ولكن الله تعالى ألقى عليهن الحياء»: السيوطي في المنتثرة (٤٩٢). العجلوني في الكشف (١٥٧٠). الشوكاني في الفوائد المجموعة (٣٨٦).

٦٩٩ - عن عبد الملك، عمّن سمع أنس بن مالك؛ قال: قال رسول الله

ﷺ: «إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ؛ فَلْيَصِدْقُهَا، فَإِنْ سَبَقَهَا؛ فَلَا يَعْجَلُهَا».

الطرق: عبدالرزاق في المصنف (١٠٤٦٨). ابن أبي الدنيا في العيال (٣٩٤). واللفظ له. أبو يعلى في المسند (١٤٤٥، ١٤٤٦، ١٥١٥).

٧٠٠ - سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْأَمَانَةِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ، وَتُفْضِي إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا».

الطرق: ابن أبي شيبة في المصنف (١٧٥٥٩). أحمد في المسند (١١٦٥٥). واللفظ له. مسلم في الصحيح (١٤٣٧). أبو داود في السنن (٤٨٧٠). ابن السني في العمل (٦١٤). البيهقي في الكبير (١٩٣/٧). وفي المعرفة (١٤٠٤٧). وفي الآداب (٥٤).

٧٠١ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الشَّيْءُ حَرَامٌ».

الطرق: أحمد في المسند (١١٢٣٥). البيهقي في الكبير (١٩٤/٧).

٧٠٢ - حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنَ الطُّفَاوَةِ؛ قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْمَدِينَةِ، فَلَمْ أَرِ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ تَشْمِيرًا وَلَا أَقْوَمَ عَلَى ضَعِيفٍ مِنْهُ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: نَهَضْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ، حَتَّى أَتَى مَقَامَهُ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ. قَالَ: وَخَلْفَهُ صَفَّانِ مِنْ رِجَالٍ وَصَفٌّ مِنْ نِسَاءٍ (أَوْ صَفَّانِ مِنْ نِسَاءٍ وَصَفٌّ مِنْ رِجَالٍ)، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «إِنْ نَسَانِيَ الشَّيْطَانُ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِي؛ فَلْيَسْبِحِ الرَّجَالَ، وَلْتَصَفَّقِ النِّسَاءُ».

فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَنْسَ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِهِ، فَقَالَ: «مَجَالِسُكُمْ! مَجَالِسُكُمْ! مَا مِنْكُمْ رَجُلٌ يَسْتَتِرُ بِسِتْرِ اللَّهِ، إِذَا أَتَى أَهْلَهُ؛ أَعْلَقَ عَلَيْهِ بَابَهُ، وَأَلْقَى عَلَيْهِ سِتْرَهُ؟». قالوا: إِنَّا لَنَفْعَلُ ذَلِكَ. قَالَ: «ثُمَّ يَجْلِسُ فَيَقُولُ:

فَعَلْتُ بِصَاحِبَتِي كَذَا وَفَعَلْتُ كَذَا؟». فَسَكَتُوا، فَقَالَ: «هَلْ مِنْكُمْ مَنْ تَفْعَلُ ذَلِكَ؟». قَالَ: فَسَكَتَنَ، فَجِئْتُ فَتَاءً (أَحْسَبُهُ قَالَ: كَعَابٌ) عَلَى إِحْدَى رُكْبَتَيْهَا، فَتَطَاوَلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَرَاهَا، فَقَالَتْ: إِي وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُمْ لَيَتَحَدَّثُونَ، وَإِنَّهُمْ لَيَتَحَدَّثُنَّ. فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا مَثَلُ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ؟ مَثَلُ الشَّيْطَانِ وَالشَّيْطَانَةِ، لَقِيَ أَحَدَهُمَا صَاحِبَهُ فِي سِكَّةٍ، فَقَضَى مِنْهَا حَاجَتَهُ، وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ».

وقال: «أَلَا لَا يُفْضِيَنَّ رَجُلٌ إِلَى رَجُلٍ، وَلَا امْرَأَةٌ إِلَى امْرَأَةٍ؛ إِلَّا إِلَى وُلْدٍ أَوْ وَالِدٍ»، وقال الثالثة فَنَسِيْتُهَا.

ثم قال: «إِنَّ طِيبَ الرَّجَالِ مَا وَجِدَ رِيحُهُ وَلَمْ يَظْهَرَ لَوْنُهُ، أَلَا إِنَّ طِيبَ النِّسَاءِ مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَلَمْ يُوجَدَ رِيحُهُ».

الطرق: ابن أبي شيبة في المصنف (١٧٥٦٠). أبو داود في السنن (٢١٧٤). ابن السني في العمل (٦١٥). البيهقي في الكبير (١٩٤/٧). واللفظ له.

٧٠٣ - طريق حديث أسماء بنت يزيد: أحمد في المسند (٢٧٦٥٤).

٧٠٤ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَفَادَ أَحَدُكُمْ الْجَارِيَةَ أَوِ الْمَرْأَةَ أَوِ الدَّابَّةَ؛ فَلْيَأْخُذْ بِنَاصِيَتَيْهَا، وَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَاتِ، وَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا جُبِلَتْ عَلَيْهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا جُبِلَتْ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ بَعِيرًا؛ فَلْيَأْخُذْ بِذُرْوَةِ سَنَامِهِ».

الطرق: ابن ماجه في السنن (١٩١٨). أبو داود في السنن (٢١٦٠). ابن أبي حاتم في العلل (١٢٧٠). الطبراني في الدعاء (٩٤٠). ابن السني في العمل (٦٠٠). الحاكم في المستدرک (٢٧٥٧). واللفظ له. البيهقي في الكبير (١٤٨/٧).

٧٠٥ - طريق حديث زيد بن أسلم: مالك في الموطأ (الليثي ٥٤٧/٢). أبو مصعب (١٥٥٢).

٧٠٦ - طريق حديث عمر: ابن أبي حاتم في العلل (١٢٧٠).

٧٠٧ - طريق حديث عبدالله بن مسعود: الذهبي في الميزان (٨٥٠٢).

٧٠٨ - عن مقاتل بن حيان: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا زَوَّجَ بَنَاتِهِ؛ أَمَرَ أَنْ لَا يَقْرَبَهُنَّ أَزْوَاجُهُنَّ حَتَّى يَغْتَسِلْنَ، وَيَأْمُرُ أَزْوَاجَهُنَّ بِذَلِكَ.

رواه: أبو داود في المراسيل (٢١٧).

٧٠٩ - عن ابن عباس؛ قَالَ: قَدِمَ سَلْمَانٌ مِنْ غَيْبَةٍ لَهُ، فَتَلَقَّاهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: أَرْضَاكَ لِلَّهِ عَبْدًا. قَالَ: فَتَزَوَّجَ فِي كِنْدَةَ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلَةُ الَّتِي يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِهِ؛ إِذِ الْبَيْتُ مَنْجَدٌ، وَإِذَا فِيهِ نِسْوَةٌ، فَقَالَ: أَتَحَوَّلَتِ الْكَعْبَةُ فِي كِنْدَةَ، أَمْ هِيَ حَمْرَةٌ؟! أَمَرْنَا خَلِيلِي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ أَنْ لَا نَتَّخِذَ مِنَ الْمَتَاعِ إِلَّا أَثَانًا كَأَثَانِ الْمُسَافِرِ، وَلَا نَتَّخِذَ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا نَنكِحُ. فَخَرَجَ النِّسْوَةُ، وَدَخَلَ عَلَى أَهْلِهِ، فَقَالَ: يَا هَذِهِ! أَتَعْصِمِينِي أَمْ تُطِيعِينِي؟ قَالَتْ: بَلْ أَطِيعُكَ فِيمَا شِئْتَ. قَالَ: إِنَّ خَلِيلِي ﷺ أَمَرْنَا إِذَا دَخَلْنَا أَحَدُنَا بِأَهْلِهِ: أَنْ يَقُومَ فَيُصَلِّيَ، وَيَأْمُرَهَا أَنْ تُصَلِّيَ خَلْفَهُ، وَيَدْعُو وَتُؤْمِنُ. فَفَعَلَتْ وَفَعَلَتْ، فَلَمَّا جَلَسَ فِي مَجْلِسِ كِنْدَةَ؛ قَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟ كَيْفَ رَأَيْتَ أَهْلَكَ اللَّيْلَةَ؟ فَسَكَتَ، فَعَادَ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ لَهُ: وَمَا بَالُ أَحَدِكُمْ يَسْأَلُ عَمَّا وَارْتَهُ الْحَيْطَانُ وَالْأَبْوَابُ؟! إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدِكُمْ أَنْ يَسْأَلَ عَنِ الشَّيْءِ أَجِيبَ أَمْ سَكَتَ عَنْهُ.

الطرق: الطبراني في الكبير (٦٠٦٧). وفي الدعاء (٩٣٩). واللفظ له.

٧١٠ - طرق حديث ابن جريج: عبدالرزاق في المصنف (١٠٤٦٣). ابن منصور في السنن

٧١١ - عن ابن مُحَيْرِيز؛ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَرَأَيْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْعَزْلِ؟ فَقَالَ أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيُّ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُضْطَلِقِ، فَأَصَبْنَا سَبِيًّا مِنْ سَبْيِ الْعَرَبِ، فَاشْتَهَيْنَا النِّسَاءَ، وَاشْتَدَّتْ عَلَيْنَا الْعُزْبَةُ، وَأَحْبَبْنَا الْفِدَاءَ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَعْزَلَ، فَقُلْنَا: نَعْزَلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا قَبْلَ أَنْ نَسْأَلَهُ! فَسَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا؛ مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَائِنَةٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؛ إِلَّا وَهِيَ كَائِنَةٌ».

الطرق: مالك في الموطأ (الليثي ٥٩٤/٢ . ابن القاسم ١٦١ . أبو مصعب ١٧٢٩) . واللفظ له .
 أبو داود الطيالسي في المسند (٢١٩٣) . عبدالرزاق في المصنف (١٢٥٤٩ ، ١٢٥٧٦) .
 الحميدي في المسند (٧٤٦) . ابن منصور في السنن (٢٢١٧ ، ٢٢١٨ ، ٢٢١٩ ، ٢٢٢٠) . ابن
 أبي شيبة في المصنف (١٦٦٠٨ ، ١٦٦٠٩ ، ٣٦٨٣٦) . أحمد في المسند (١١١٧٢ ، ١١١٧٣ ،
 ١١٢٠٤ ، ١١٢٨٨ ، ١١٤٣٨ ، ١١٤٥٨ ، ١١٤٦٢ ، ١١٤٧٧ ، ١١٥٠٢ ، ١١٥٠٣ ، ١١٥٦٦ ،
 ١١٦٠٢ ، ١١٦٤٥ ، ١١٦٤٧ ، ١١٦٨٥ ، ١١٦٨٨ ، ١١٨٣٩ ، ١١٨٧٨ ، ١١٨٨٤) . الدارمي
 في السنن (١٤٨/٢) . البخاري في الصحيح (٢٢٢٩ ، ٢٥٤٢ ، ٤١٣٨ ، ٥٢١٠ ، ٦٦٠٣ ،
 ٧٤٠٩) . مسلم في الصحيح (١٤٣٨) . ابن ماجه في السنن (١٩٢٦) . أبو داود في السنن
 (٢١٧١) . الترمذي في السنن (١١٣٨) . أحمد بن عمرو في السنة (٣٦٠ ، ٣٦١ ، ٣٦٤ ، ٣٦٥ ،
 ٣٦٧ ، ٣٦٨) . النسائي في السنن (٥٠٤٢ ، ٥٠٤٣ ، ٥٠٤٤ ، ٥٠٤٥ ، ٥٠٤٦ ، ٥٠٤٧ ،
 ٥٠٤٨ ، ٥٤٨٦ ، ٩٠٧٩ ، ٩٠٨٠ ، ٩٠٨١ ، ٩٠٨٢ ، ٩٠٨٤ ، ٩٠٨٥ ، ٩٠٨٦ ، ٩٠٨٧ ،
 ٩٠٨٨ ، ٩٠٨٩ ، ٩٠٩٠ ، ٩٠٩٤ ، ٩٠٩٥) . وفي المجتبى (١٠٧/٦) . أبو يعلى في المسند
 (١٠٥٠ ، ١١٣٥ ، ١١٥٣ ، ١١٥٤ ، ١٢٣٠ ، ١٣٠٦) . الطحاوي في المشكل (٣٧١/٢ ،
 ٣٧٢) . وفي المعاني (٣١/٣ ، ٣٢ ، ٣٣ ، ٣٤) . ابن أبي حاتم في العلل (١٣١٤ ، ١٣١٥) .
 ابن حبان في الصحيح (٤١٧٩ ، ٤١٨١) . الطبراني في الأوسط (١١٨٦ ، ١٧٨٧ ، ٢٦٥٦) . وفي
 الصغير (٩٢٣) . البيهقي في الكبير (٢٢٩/٧ ، ٢٣٠) . وفي الصغير (٢٥٢٤ ، ٢٥٢٥) . وفي

المعرفة (١٤٢٢٩، ١٤٢٣٠). وفي الأسماء (١٧٨). البغوي في الشرح (٢٢٩٥).

٧١٢ - طرق حديث أبي سعيد الزرقي: أبو داود الطيالسي في المسند (١٢٤٤). أحمد في المسند (١٥٧٣٢). أحمد بن عمرو في الأحاد (٢١٩٠). النسائي في السنن (٥٤٨٧). وفي المجتبى (١٠٨/٦). الدولابي في الكنى (٣٥/١). الطحاوي في المعاني (٣٤/٣). الطبراني في الكبير (٥٤٢١، ٣١٤/٢٢). العكبري في إعراب الحديث (٣٨٠). الذهبي في الميزان (٤٥٩٥).

٧١٣ - طرق حديث أنس بن مالك: أحمد في المسند (١٢٤٢٣). أحمد بن عمرو في السنة (٣٦٦).

٧١٤ - طرق حديث جابر بن عبدالله: عبدالرزاق في المصنف (١٢٥٥٠). الترمذي في السنن (١١٣٦).

٧١٥ - طرق حديث أبي هريرة: أحمد بن عمرو في السنة (٣٥٩). النسائي في السنن (٩٠٨٣، ٩٠٩١). أبو يعلى في المسند (٦٠١١). الدارقطني في العلل (١٤٠٠). البيهقي في الكبير (٢٣٠/٧). وفي الصغير (٢٥٣١).

٧١٦ - طريق حديث أبي سعيد الخدري، وأبي صرمة: الطبراني في الكبير (٣٣٠/٢٢).

٧١٧ - طريق حديث صرمة العذري: الطبراني في الكبير (٧٤٠٨).

٧١٨ - طريق حديث البراء بن عازب: الترمذي في العلل (٤٤٧/١).

٧١٩ - طرق حديث وائلة بن الأسقع: الطبراني في الشاميين (٤٤).

٧٢٠ - طريق حديث عبدالله بن مسعود: أبو حنيفة في المسند (١٠٢).

٧٢١ - طريق حديث أبي سلمة: البغوي في مسند ابن الجعد (٢٧١١).

٧٢٢ - عن جابر بن عبدالله (أخو بني سلمة): أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ لِي جَارِيَةً، وَأَنَا أَعْزَلُ عَنْهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«أما إن ذلك لا يردُّ شيئاً قضاءً الله عزَّ وجلَّ». قال: فذهب الرجل، فلم يلبث إلا يسيراً، حتى جاء إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله! أشعرت أن تلك الجارية حملت؟ فقال رسول الله ﷺ: «أنا عبد الله ورسوله».

الطرق: ابن المبارك في الصلة (٢١٩). عبدالرزاق في المصنف (١٢٥٥١). الحميدي في المسند (١٢٥٨). واللفظ له. ابن منصور في السنن (٢٢٤٣). ابن أبي شيبة في المصنف (١٦٥٩٧). أحمد في المسند (١٤٣٥٢، ١٤٣٦٩، ١٥١٤٢، ١٥١٧٦). مسلم في الصحيح (١٤٣٩). أبو داود في السنن (٢١٧٣). أحمد بن عمرو في السنة (٣٦٢). النسائي في السنن (٩٠٩٦). أبو يعلى في المسند (١٩١٠، ٢٠٧٦). البغوي في مسند ابن الجعد (٢٧٣٤). الطحاوي في المعاني (٣٥/٣). ابن حبان في الصحيح (٤١٨٢). البيهقي في الكبير (٢٢٩/٧). البغوي في الشرح (٢٢٩٤).

٧٢٣ - طرق حديث جرير: ابن أبي شيبة في المصنف (١٦٦٠٧). أحمد بن عمرو في السنة (٣٦٣). الطحاوي في المعاني (٣٤/٣). الطبراني في الكبير (٢٣٧٠، ٢٣٧١).

٧٢٤ - عن جابر بن عبد الله؛ قال: كُنَّا نَعَزُّ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا وَالْقُرْآنُ يَنْزَلُ.

الطرق: أبو داود الطيالسي في المسند (١٦٩٧). عبدالرزاق في المصنف (١٢٥٦٦). الحميدي في المسند (١٢٥٧). واللفظ له. أحمد في المسند (١٤٣٢٢، ١٤٩٦٢، ١٥٠٣٦، ١٥٠٧٦). البخاري في الصحيح (٥٢٠٧، ٥٢٠٨، ٥٢٠٩). مسلم في الصحيح (١٤٤٠). ابن ماجه في السنن (١٩٢٧). الترمذي في السنن (١١٣٧). النسائي في السنن (٩٠٩٢، ٩٠٩٣). أبو يعلى في المسند (٢١٩٣، ٢٢٥٥). البغوي في مسند ابن الجعد (١٦٦٥). الطحاوي في المعاني (٣٥/٣). الطبراني في الأوسط (١٨٥). ابن حبان في الصحيح (٤١٨٣). البيهقي في الكبير (٢٢٨/٧). وفي المعرفة (١٤٢٢٥). الخطيب البغدادي في الكفاية (٥٩٤).

٧٢٥ - عن عمر بن الخطاب؛ قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُعَزَلَ عَنِ الْحُرَّةِ إِلَّا بِإِذْنِهَا.

الطرق: أحمد في المسند (٢١٢). ابن ماجه في السنن (١٩٢٨). واللفظ له. ابن أبي حاتم في العلل (١٢٣٣، ١٢٣٤). الدارقطني في العلل (١٣٥). البيهقي في الكبير (٢٣١/٧).

٧٢٦ - عن جُدَامَةَ بِنْتِ وَهْبِ الْأَسَدِيَّةِ: أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الْغِيَالِ؛ فَإِذَا فَارِسٌ وَالرُّومُ يُغِيلُونَ، فَلَا يَقْتُلُونَ أَوْلَادَهُمْ».

وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ، وَسُئِلَ عَنِ الْعَزْلِ، فَقَالَ: «هُوَ الْوَأْدُ الْخَفِيُّ».

الطرق: مالك في الموطأ (الليثي ٦٠٧/٢). ابن القاسم ٩٠. أبو مصعب (١٧٥٣). أحمد في المسند (٢٧١٠٢، ٢٧١٠٣، ٢٧١٠٤، ٢٧٥١٧). الدارمي في السنن (١٤٦/٢). مسلم في الصحيح (١٤٤٢). ابن ماجه في السنن (٢٠١١). واللفظ له. أبو داود في السنن (٣٨٨٢). الترمذي في السنن (٢٠٧٦، ٢٠٧٧). النسائي في السنن (٥٤٨٥). وفي المجتبى (١٠٦/٦). الطحاوي في المعاني (٣٠/٣، ٤٧). وفي المشكل (٣٧١/٢). ابن حبان في الصحيح (٤١٨٤). الطبراني في الكبير (٢٠٨/٢٤). الدارقطني في الإلزامات (٩٥). الحاكم في المستدرک (٦٩٣٧). البيهقي في الكبير (٢٣١/٧، ٤٦٥). وفي الصغير (٢٨٧٧). البغوي في الشرح (٢٢٩٨).

٧٢٧ - عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَ وَالِدَهُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي أَعَزَلُ عَنْ امْرَأَتِي. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِمَ تَفْعَلُ ذَلِكَ؟». فَقَالَ الرَّجُلُ: أَشْفِقُ عَلَى وَلَدِهَا (أَوْ: عَلَى أَوْلَادِهَا). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كَانَ ذَلِكَ ضَارًّا؛ ضَرَّ فَارِسَ وَالرُّومَ».

الطرق: مسلم في الصحيح (١٤٤٣). واللفظ له. الطحاوي في المعاني (٤٦/٣). الطبراني في الكبير (٣٨٢). الإسماعيلي في المعجم (٣٧٢/١). السهمي في جرجان (٢٩). البيهقي في الكبير (٤٦٥/٧). العكبري في الأعراب (١٨).

٧٢٨ - عن ابن عباس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْهَى عَنِ الْاِغْتِيَالِ، ثُمَّ قَالَ:

«لَوْ ضَرَّ أَحَدًا؛ لَضَرَّ فَارِسَ وَالرُّومَ».

الطرق: الطحاوي في المعاني (٤٧/٣). واللفظ له. ابن أبي حاتم في العلل (١٢٠١).
الطبراني في الكبير (١١٣٨٩، ١٢٦٦٣).

٧٢٩ - عن أسماء بنت يزيد بن سكين الأنصاري؛ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ سِرًّا؛ فَإِنَّ الْغَيْلَ يُدْرِكُ الْفَارِسَ فَيُدْعِثِرُهُ
مِنْ فَوْقِ فَرَسِهِ».

الطرق: أحمد في المسند (٢٧٦٣٣، ٢٧٦٥٦، ٢٧٦٦١). واللفظ له. ابن ماجه في السنن
(٢٠١٢). أبو داود في السنن (٣٨٨١). أحمد بن عمرو في الأحاد (٣٣٥٠، ٣٣٥١، ٣٣٥٢).
الطحاوي في المعاني (٤٦/٣). الطبراني في الكبير (١٨٣/٢٤). وفي الشاميين (١٤٢٥،
١٤٣٠). البيهقي في الكبير (٤٦٤/٧). وفي الصغير (٢٨٧٦).

٧٣٠ - سمعت جابراً يقول: كَانَتْ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِذَا أَتَى الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ مِنْ
دُبْرِهَا فِي قُبْلِهَا؛ كَانَ الْوَلَدُ أَحْوَلَ. فَنَزَلَتْ: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ
أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣].

الطرق: عبدالرزاق في التفسير (٨٩/١). ابن أبي شيبة في المصنف (١٦٦٦٢). الحميدي في
المسند (١٢٦٣). الدارمي في السنن (١٤٥/٢). البخاري في الصحيح (٤٢٥٨). مسلم في
الصحيح (١٤٣٥). واللفظ له. ابن ماجه في السنن (١٩٢٥). أبو داود في السنن (٢١٦٣).
الترمذي في السنن (٢٩٧٨). النسائي في السنن (٨٩٧٣، ٨٩٧٤، ٨٩٧٥، ٨٩٧٦). أبو يعلى
في المسند (٢٠٢٤). البغوي في مسند ابن الجعد (١٧٣٩، ١٧٤٠). الطحاوي في المعاني
(٤١، ٤٠/٣). ابن حبان في الصحيح (٤١٥٤، ٤١٨٥). الطبراني في الأوسط (٥٧٥).
الإسماعيلي في المعجم (١٠٥/١). ابن جميع في المعجم (٩٣). السهمي في جرجان (٣٣٣،
٤٨٣). البيهقي في الكبير (١٩٤/٧، ١٩٥). وفي الصغير (٢٤٧٩، ٢٤٨٠، ٢٤٨١). وفي
المعرفة (١٤٠٥٢، ١٤٠٥٣، ١٤٠٥٤). الخطيب البغدادي في السامع والراوي (١٨٩٠).
الواحدي في أسباب النزول (٢٢٢، ٢٢٣). البغوي في الشرح (٢٢٩٦). الذهبي في معجم
الشيوخ (٢٠٠).

٧٣١ - طرق حديث أم سلمة: أبو حنيفة في المسند (٢٧٨). عبدالرزاق في المصنف (٢٠٩٥٩). وفي التفسير (٩٠/١). ابن أبي شيبة في المصنف (١٦٦٦٩). أحمد في المسند (٢٦٦٦٣، ٢٦٧٠٥، ٢٦٧٦٠، ٢٦٧٦٨). الترمذي في السنن (٢٩٧٩). الطحاوي في المعاني (٤٢/٣). الطبراني في الكبير (٣٥٦/٢٣). البيهقي في الكبير (١٩٥/٧).

٧٣٢ - طرق حديث ابن عباس: أحمد في المسند (٢٤١٤). أبو داود في السنن (٢١٦٤). ابن قتيبة في الغريب (١٠١/٢). الطحاوي في المعاني (٤٣/٣). الطبراني في الكبير (١١٠٩٧). الحاكم في المستدرک (٢٧٩١، ٣١٠٥). البيهقي في الكبير (١٩٥/٧، ١٩٦). الواحدي في أسباب النزول (٢٢٢، ٢٢٣).

٧٣٣ - طرق حديث مرة الهمداني: ابن أبي شيبة في المصنف (١٦٦٧٠، ١٦٦٧١).

٧٣٤ - عن ابن عباس؛ قال: جاء عمر بن الخطاب إلى رسول الله ﷺ، فقال: هلكت! قال: «وما الذي أهلكك؟». قال: حولت رجلي الليلة. قال: فلم يرد عليه شيئاً. قال: فأوحى إلى رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]؛ يقول: «أقبل وأدبر واتقِ الدبر والحیضة».

الطرق: أحمد في المسند (٢٧٠٣). الترمذي في السنن (٢٩٨٠). النسائي في السنن (٨٩٧٧). أبو يعلى في المسند (٢٧٣٦). واللفظ له. ابن الأعرابي في المعجم (٥٤). البيهقي في الكبير (١٩٨/٧). الواحدي في أسباب النزول (٢٢٢).

٧٣٥ - طريق حديث أبي سعيد: أبو يعلى في المسند (١١٠٣).

٧٣٦ - عن ابن عباس: أن أناساً من حمير أتوا النبي ﷺ يسألونه عن أشياء، فقال رجل منهم: إني أحب النساء، وأحب أن آتي امرأتي محببة؛ فكيف ترى في ذلك؟ فأنزل الله عز وجل: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾. فقال رسول الله ﷺ: «أنتها مقبلة ومدبرة إذا كان ذلك

في الفرجِ .

الطرق: الطحاوي في المعاني (٤٣/٣). الطبراني في الكبير (١٢٩٨٣). واللفظ له .

٧٣٧ - سَمِعْتُ خُزَيْمَةَ بْنَ ثَابِتٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، لَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَدْبَارِهِنَّ» .

الطرق: الشافعي في المسند (٢٧٦). الحميدي في المسند (٤٣٦). ابن أبي شيبة في المصنف (١٦٨١٠). واللفظ له . أحمد في المسند (٢١٩٠٩، ٢١٩١٣، ٢١٩١٤٠، ٢١٩١٧، ٢١٩٢٤، ٢١٩٣٣). الدارمي في السنن (١٤٥/٢). ابن ماجه في السنن (١٩٢٤). أحمد بن عمرو في الأحاد (٢٠٨٦، ٢٠٨٧). بحشل في واسط (٢٥٠). النسائي في السنن (٨٩٨٢، ٨٩٨٣، ٨٩٨٤، ٨٩٨٥، ٨٩٨٦، ٨٩٨٧، ٨٩٨٨، ٨٩٨٩، ٨٩٩٠، ٨٩٩١، ٨٩٩٢، ٨٩٩٣، ٨٩٩٤، ٨٩٩٥). ابن الجارود في المنتقى (٧٢٨). الطحاوي في المعاني (٤٣/٣، ٤٤). ابن أبي حاتم في آداب الشافعي (٢١٥، ٢١٦، ٢٩٣). وفي العلل (١٢٠٦). ابن حبان في الصحيح (٤١٨٦، ٤١٨٨). الطبراني في الكبير (٣٧١٦، ٣٧٣٣، ٣٧٣٤، ٣٧٣٥، ٣٧٣٦، ٣٧٣٧، ٣٧٣٨، ٣٧٣٩، ٣٧٤٠، ٣٧٤١، ٣٧٤٢، ٣٧٤٣، ٣٧٤٤). وفي الأوسط (٩٨١). الدارقطني في المؤتلف (٢٢٩٣/٤). البيهقي في الكبير (١٩٦/٧، ١٩٧، ١٩٨). وفي الصغير (٢٤٨٥، ٢٤٨٦). وفي المعرفة (١٤٠٥٦، ١٤٠٥٧، ١٤٠٥٨، ١٤٠٥٩، ١٤٠٦٠، ١٤٠٦١، ١٤٠٦٢، ١٤٠٦٣، ١٤٠٦٤، ١٤٠٦٥، ١٤٠٦٦). وفي مناقب الشافعي (١٠/٢).

٧٣٨ - طرق حديث علي بن طلق: ابن أبي شيبة في المصنف (١٦٨٠٢). أحمد بن عمرو في الأحاد (١٦٧٩). النسائي في السنن (٩٠٢٣، ٩٠٢٤، ٩٠٢٥، ٩٠٢٦). ابن حبان في الصحيح (٤١٨٧). البيهقي في الصغير (٢٤٨٤).

٧٣٩ - طرق حديث عمر بن الخطاب: النسائي في السنن (٩٠٠٨، ٩٠٠٩). الطحاوي في المعاني (٤٥/٣). الدارقطني في العلل (١٩٣). البيهقي في الكبير (١٩٨/٧).

٧٤٠ - طرق حديث عبدالله بن مسعود: أبو حنيفة في المسند (٢٨٠، ٢٨١). ابن أبي شيبة في المصنف (١٦٨٠٧ موقوفاً). الطحاوي في المعاني (٤٦/٣ موقوفاً). الطبراني في الكبير (١٠٥٠٨).

- ٧٤١ - طريق حديث أنس بن مالك: الإسماعيلي في المعجم (٣٧٤/١).
- ٧٤٢ - طرق حديث جابر بن عبد الله: الطحاوي في المعاني (٤٥/٣). الدارقطني في السنن (٢٨٨/٣).
- ٧٤٣ - طرق حديث عقبة بن عامر الجهني: ابن أبي حاتم في العلل (١٢٢٩). الطبراني في الأوسط (١٩٥٢). الذهبي في الميزان (٤٥٣٠).
- ٧٤٤ - طريق حديث عطاء: ابن أبي شيبة في المصنف (١٦٨٤٠).
- ٧٤٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى رَجُلٍ جَامَعَ امْرَأَتَهُ فِي دُبْرِهَا».
- الطرق: عبدالرزاق في المصنف (٢٠٩٥٢). ابن أبي شيبة في المصنف (١٦٨١١). واللفظ له. أحمد في المسند (٨٥٤٠). ابن ماجه في السنن (١٩٢٣). عبدالله بن أحمد في السنة (١٠٦٤). النسائي في السنن (٩٠١٠، ٩٠١١، ٩٠١٢، ٩٠١٣، ٩٠١٤، ٩٠١٥). الطحاوي في المعاني (٤٤/٣). ابن الأعرابي في المعجم (١٦٧). الطبراني في الأوسط (٩٤٤). وفي الشاميين (٢٦٩). البيهقي في الكبير (١٩٨/٧). وفي الصغير (٢٤٨٢، ٢٤٨٣). وفي المعرفة (١٤٠٦٩، ١٤٠٦٩). البغوي في الشرح (٢٢٩٧). الذهبي في الميزان (٨٤٩٥).
- ٧٤٦ - طرق حديث ابن عباس: ابن أبي شيبة في المصنف (١٦٨٠٣). النسائي في السنن (٩٠٠١). أبو يعلى في المسند (٢٣٧٨). ابن الجارود في المنتقى (٧٢٩). ابن حبان في الصحيح (٤١٩١). السهمي في جرجان (٥٩١). الذهبي في الميزان (٣٤٧٥). وفي بعض الطرق ورد: «أتى رجلاً أو امرأة».
- ٧٤٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ قَالَ: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، أَوْ أَتَى حَائِضًا، أَوْ أَتَى امْرَأَةً فِي دُبْرِهَا؛ فَقَدْ بَرَىءَ مِمَّا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ».
- الطرق: عبدالرزاق في المصنف (٢٠٩٥٨). ابن أبي شيبة في المصنف (١٦٨٠٩ موقوفاً). ابن

راهويه في المسند (٤٨٢). واللفظ له. النسائي في السنن (٩٠١٦، ٩٠١٧، ٩٠١٨، ٩٠١٩، ٩٠٢٠، ٩٠٢١). الطحاوي في المعاني (٤٤/٣، ٤٥). البيهقي في الكبير (١٩٨/٧). وفي المعرفة (١٤٠٦٧، ١٤٠٦٨). الذهبي في الميزان (٢٢٢٨).

٧٤٨ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي الَّذِي يَأْتِي امْرَأَتَهُ فِي دُبْرِهَا: «هِيَ اللُّوْطِيَّةُ الصُّغْرَى».

الطرق: أبو داود الطيالسي في المسند (٢٢٦٦). عبد الرزاق في المصنف (٢٠٩٥٦ موقوفاً). ابن أبي شيبة في المصنف (١٦٨٠٥ موقوفاً). أحمد في المسند (٦٧١٨، ٦٩٨٥، ٦٩٨٦). واللفظ له. النسائي في السنن (٨٩٩٦، ٨٩٩٧، ٨٩٩٨، ٨٩٩٩، ٩٠٠٠). الطحاوي في المعاني (٤٤/٣، ٤٦ موقوفاً). الخطابي في إصلاح الغلط (٨٨). البيهقي في الكبير (١٩٨/٧). الذهبي في الميزان (١٠٧٤).

٧٤٩ - عن أبي النضر: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ قَالَ لِنَافِعِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: قَدْ أَكْثَرَ عَلَيْكَ الْقَوْلُ أَنَّكَ تَقُولُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: إِنَّهُ أَفْتَى بِأَنْ يُؤْتَى النِّسَاءَ فِي أَدْبَارِهَا؟ قَالَ نَافِعٌ: لَقَدْ كَذَبُوا عَلَيَّ! وَلَكِنِّي سَأَخْبِرُكَ كَيْفَ كَانَ الْأَمْرُ:

إِنَّ ابْنَ عُمَرَ عَرَضَ الْمُصْحَفَ يَوْمًا، وَأَنَا عِنْدَهُ، حَتَّى بَلَغَ: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾. قَالَ: يَا نَافِعُ! هَلْ تَعْلَمُ مَا أَمْرُ هَذِهِ الْآيَةِ؟ إِنَّا كُنَّا مَعَشَرَ قُرَيْشٍ نَجِيءُ النِّسَاءَ، فَلَمَّا دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ، وَنَكَحْنَا نِسَاءَ الْأَنْصَارِ؛ أَرَدْنَا مِنْهُنَّ مِثْلَ مَا كُنَّا نُرِيدُ مِنْ نِسَائِنَا؛ فَإِذَا هُنَّ قَدْ كَرِهْنَ ذَلِكَ، وَأَعْظَمْنَهُ، وَكَانَتْ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ إِنَّمَا يُؤْتَيْنَ عَلَى جُنُوبِهِنَّ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾.

الطرق: البخاري في الصحيح (٤٥٢٦، ٤٥٢٧). النسائي في السنن (٨٩٧٨، ٨٩٧٩، ٨٩٨٠، ٨٩٨١). واللفظ له. ابن أبي حاتم في العلل (١٢٢٥). أبو الشيخ في أصبهان (٢٣١/٢). الخليلي في الإرشاد (٢٠٥/١). الذهبي في الميزان (٩٠٧٨).